التفسير الفقهي نشأته و تطوره

الدكتور سميع الحق*
الدكتور جنيد أحمد الهاشمي**

التفسير الفقهي أو تفسير آيات الأحكام:

هو علم يبحث فيه عن أحوال الأيات القرآنية المتعلقة بالأحكام الفرعية العملية لأفعال المكلفين من حيث دلالتها على مراد الله تعالي بقدر الطاقة البشرية [1].

أو يقال : إن التفسير الفقهي لون من ألوان الاجتهاد في الشريعة الإسلامية يهدف إلي تفهم معاني النصوص و معرفة مراميها و دلالتها على الأحكام في كافة حالاتها وفق قواعد و ضوابط تحفظ المجتهد من الخطأ و تسد خطاه في البحث عن إرادة المشرع من النص ،[2].

أو يقال : هو اهتمام المفسر باستنباط الأحكام الشرعية من خلال أيات تعلق بها حكم شرعي من الأحكام الخمسة أي أحكام إعتقادية و خلقية و أحكام عملية من العبادات و المعاملات و الحدود و غيرها (3).

تطورالتفسير الفقهي والمراحله:

نزل القرآن الكريم مشتملا على آيات تتضمن الأحكام الفقهية التي تتعلق بمصالح العباد في دنياهم و أخراهم، وقد نزل القرآن بلغة العرب، الصحابة كانوا يفهمون ما تحمله الأيات المباركة بسلامة ذوقهم العربي و بمقتضي سليقتهم العربية . و إذا أشكل عليهم من ذلك رجعوا إلي النبي صلى الله عليه وسلم فيفسر لهم (4).

وكان البيان و التفسير مهمة و وظيفة النبي صلى الله عليه و سلم قال الله تعالي {و أنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم و لعلهم يتفكرون}(5).

و كان النبي صلى الله عليه وسلم يقضي وفق كتاب الله تعالي الذي يبلغه عن ربه في حكم الوقائع و الحوادث و يقوم بدوره صلى الله عليه وسلم فيبلغها إلي المؤمنين ليعملوا على مقتضاها(6).

و كانت الأيات التشريعية تنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغالب جوابًا لحوادث حدثت في المجتمع و تعرف هذه الحوادث أسباب النزول (7).

و هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل مرثداً(8).

الغنوي إلي مكة ليخرج منها قومًا مسلمين مستضعفين، فلما وصلها عرضت امرأة مشركة نفسها عليه ، و كانت ذات جمال و مال فأعرض عنها خوفا من الله ، ثم أقبلت عليه تريد زواجه فقبل و وقف ذلك على إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم المدينة عرض قضيته على رسول الله صلى الله عليه وسلم و طلب إجازة ذلك النكاح، (9).

---

* الأستاذ المشارك ورئيس قسم التفسير و علوم القرآن حاليا بكلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين)، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.

** الأستاذ المساعد، قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين)، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.

فنزل قوله تعالي {و لا تنكحوا المشركات حتي يؤمن و لأمة مؤمنة خير من مشركة و لو أعجبتكم.... }(10) .

و أما الأحكام التي أنزلت بدون حادثة أو سؤال فقليلة، و كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد في كلام الله حكما لحادثة و لم ينزل الوحي فيها فيلهمه الله حكمها فيقوله و هذا ما يسمي بالسنة كالمسح على الخفين و ترتيب الصلوات و غيرذلك من الأحكام التي صدرت منه صلى الله عليه وسلم (11).

و كان الصحابة رضوان الله عليهم يسألون النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة أو بواسطة بعضهم إذا غلب الحياء على أحد هم ، و هذا علي رضي الله عنه يغلب عليه الحياء من حادثة حدثت معه فتوسط غيره يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحدث معه(12).

روي الإمام البخاري بسنده عن علي رضي الله عنه أنه قال : كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت مقداد بن الأسود (13)رضي الله عنه فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الوضوء (14).

روي عن أبي عبد الرحمن السلمي (15) أنه قال : حدثنا الذين كانوا يقرؤننا القرآن كعثمان بن عفان و عبد الله بن مسعود و غيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتي يتعلموا ما فيها من العلم و العمل قالوا : فتعلمنا القرآن و العلم و العمل جميعا(16).

و روي عنه أنه قال : كنا إذا تعلمنا عشر آيات من القرآن الكريم لم نتعلم العشر التي بعد ها حتي نعرف حلالها و حرامها و أمرها و نهيها (17).

و ظل الأمر هكذا ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقن أصحابه الفقه و العلم و العمل و يقضي بينهم ، و كان عصر حياة الرسول صلى الله عليه وسلم سلطة التشريع و الفتوي و القضاء بيده وحده . و لم يترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقها مدونا و إنما ترك جملة من الأصول و القواعد الكلية و الأحكام الجزئية مبثوثة في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة (18).

التفسير الفقهي في عهد الصحابة رضي الله عنهم:

و لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم و تولي فقهاء الصحابة توجيه الأمة بقيادة الخلفاء الراشدين ، وجدت قضايا لم تسبق لهم ، كان القرآن الكريم ملاذاً لهم لإستباط الأحكام الشرعية للقضايا الجديدة فيجمعون على رأي فيها ، و قلما يختلفون عند التعارض كاختلافهم في عدة الحامل المتوفي عنها زوجها . أهي وضع الحمل أم مضي أربعة أشهر و عشر أم أبعد الأجلين منهما ؟ (19).

قال الله تعالي {و الذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر و عشراً}(20).

وقال تعالي {و أولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن}(21).

فكانت هذه الأحوال على قلتها بداية الخلاف الفقهي في فهم أيات الأحكام(22).

لحق النبي صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى و ترك الصحابة على الأصول التي رباهم عليها و العلم الذي غذاهم به ،كتاب الله و سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم و الاجتهاد و انتشرت رقعة الإسلام و دخل في دين الله أقوام غير العرب فواجهت الصحابة حوادث و وقائع ما كانت في عهده صلى الله عليه وسلم و لم يرد فيها نص من كتاب أو حكم من سنته (23).

وهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه واجه عقب رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقائع و الأحداث مثل مسألة المرتدين و مانعي الزكوة التي لم يكن لها نظير في عهده صلى الله عليه وسلم(24).

و واجه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الأحداث التي لم يواجهها غيره و خاصة حين فتح الله على يده بلاد الروم و الفارس فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكتابة الدواين و إحياء الموات و غيرذلك مما لم يكن فيه نص من كتاب أو سنة أو قضاء قضاه أبو بكر رضي الله عنه(25).

وكان أبو بكر و عمر رضي الله عنهما إذا هم أحدهما مسألة جمع أصحابه و استشارهم ، وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا وردت عليه حادثة نظر في كتاب الله فإن وجد فيه حكمها قضي به ، و إن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن وجد عنده ما يقضي به قضي به فإن أعياه سأل الناس هل علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضي فيه بقضاء ، فربما قام إليه القوم فقالوا : قضي بكذا بكذا ، و إذا لم يجد اجتهد و قضي بذلك (26).

و هكذا سار عمر رضي الله عنه من بعده وكذلك عثمان و علي رضي الله عنهما يجمعون فقهاء الصحابة و أصحاب الرأي و المشورة يستشيرونهم فيما يحدث(27).

تفاوت الصحابة في الإجتهاد:

يقع الخلاف بين الصحابة حسب اجتهادهم و حسب فهمهم لنص من القرآن و ما يحيط به من الأدلة الخارجية و حسب اختلافهم في أدوات الفهم من فهم اللغة و أسباب النزول و مع هذا الاختلاف فقد كان كل واحد من المختلفين يطلب الحق وحده فإن ظهر له أنه في جانب من خالفه رجع إلي رأيه و أخذ به و أما في النصوص القرآنية فليس عندهم خلاف, مثل الخلاف الذي وقع بين ابن عباس و زيد بن ثابت في تفسير ميراث من مات عن زوج و أبوين فإبن عباس رضي الله عنه أفتي بأن للزوج النصف و للأم الثلث و للأب الباقي تعصيباً (28) تمسكا بظاهر قوله تعالي {فإن لم يكن له ولد و ورثه أبواه فلأمه الثلث }(29).

و زيد بن ثابت رضي الله عنه و معه بقية الصحابة رضوان الله عليهم أفتوا بأن للزوج ثلث الباقي بعد فرض الزوج نظراً للمعني المقصود من تشريع الحكم لأن الأب و الأم ذكرو أنثي ورثا بجهة واحدة فللذكر مثل حظ الأنثيين كالأولاد و الأخوة (30).

فقد تبين في عهد الصحابة أن الأصول التي اتخذوها في تنظيم الحياة الاجتماعية و الفردية و السياسية و الاقتصادية هي كتاب الله ثم السنة المطهرة هم جعلوا الاجتهاد و الإجماع الاصل الذي يلي السنة وهو الثالث ، وجعلوا القياس أصلاً رابعاً، و ساروا على هذا المنهج و الأسلوب و لقنوه أتباعهم و تلامذتهم (31).

التفسير الفقهي في عهد التابعين:

لقد تلقي التابعون علمهم و فقههم و أقضيتهم من الصحابة بدون واسطة كما كان شأن الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و كانت مصادر التشريع الإسلامي عندهم نفس المصادر التي أخذ بها الصحابة (32) و انقسموا في أخذهم عن الصحابة إلي قسمين:

القسم الأول :

هم المحدثون النقلة الذين نقلوا كل ما سمعوه من الصحابة من أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم و أفعاله وتقريراته،و فتاوي الصحابة و كان هذا القسم يتمسك بظاهر اللفظ دون فقه أسراره أو الحالة التي ورد النص فيها(33).

القسم الثاني :

هم الفقهاء الذين حفظوا الحديث و آثار الصحابة و ما أجمع عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و عهد أصحابه، و فهموا ذلك مع معرفة علل هذه النصوص و أسباب ورودها و عرفوا ناسخة و منسوخة ، ثم اجتهدوا بأرائهم و قاسوا الحوادث على نظائرها المنصوبة على النص (34).

و الواقع أنه ليس من أهل الرأي من يقدم رأيه على السنة الصحيحة الثابتة ، قال الإمام الشافعي : أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد (35).

و ما يخال من مخالفتهم للسنة فعذرهم فيه أنه لم يصلهم الحديث ، أو وصلهم و لم يثقوا به لضعف راويه أو لوجود قادح أخر لا يراه غيره قادحا أو لأنه ثبت عندهم حديث أخر معارض لما أخذ به غيرهم (36).

وقد مضي هذا العصر و لم يكن للسنة و لا للفقه حظ من التدوين ، و إنما ابتدأ التدوين في العصر التالي ، و كانت الشهرة في الفتوي و الظهور و الغلبة في هذا العصر للتابعين نظرًا لقلة الصحابة و موت كبارهم و اشتغال من بقي منهم بالولايات (37).

التفسير الفقهي في عهد الأئمة الفقهاء:

فلما كان عهد الأئمة الفقهاء الأربعة و اتخذ كل إمام أصولا و ضوابط لاستنباط الأحكام في مذهبه و كثرت الأحداث و تشعبت المسائل و اذدادت وجوه الإختلاف في فهم بعض الآيات لتفاوت وجوه الدلالة فيها دون تعصب لمذهب بل استمساكا بما يري الفقيه أنه الحق،و لا يجد غضاضة إذا عرف الحق لدي غيره أن يرجع إليه (38).

فهذا هو الإمام الشافعي رحمه الله كان يقول : إذا صح الحديث فهو رائي ، و كان يقول: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة رحمه الله ، و كان يقول : إذا ذكر الحديث فمالك(رحمة الله)النجم الثاقب و كان يقول لأحمد بن جنبل وهو تلميذه في الفقه : إذا صح الحديث عندك فأعلمني به (39). و هذه الأقوال الطيبة تدل على انتشار روح التقدير و الحب بين اولئك الفقهاء ، و هذه هي طريقة و سنة أسلافهم من الصحابة و التابعين (40).

و إن السمة البارزة في هذا العهد ألا يجاوز أحد منهم قدر نفسه ، و لا يغمط حق أخيه و كل منهم يري أن الرأي مشترك فيما اختلفوا فيه من القضايا ، و أن الحق يمكن أن يكون فيما ذهب إليه ، و هذا هو الراجح عنده، و يمكن أن يكون الحق فيما ذهب إليه أخوه ، و ذلك هو المرجوح ، و لا مانع يمنع أن يكون ما ظنه راجحا هو المرجوح ، فلا شيئ يمنع أن يكون ما ظنه مرجوحا هو الراجح (41).

و من خصائص هذه المرحلة أن هؤلاء الفقهاء و المفسرين يختلفون فيما يحكمون به أحيانا و يتفقهون أحيانا اعتمادًا على الأدلة و البراهين فهم مع كثرة اختلافهم في الأحكام لم يظهر منهم التعصب المذهبي (42).

التفسير الفقهي في عهد ظهور التقليد:

تغير الأمر بعد عهد الفقهاء الأربعة لأسباب عديدة فجاء عصر التقليد و التعصب المذهبي، فقصر أتباع الأئمة جهودهم على توضيح مذهبهم و الانتصار له . و لو كان ذلك بحمل الأيات القرآنية

على المعاني المرجوحة البعيدة و نشأ من هذا تفسير فقهي خاص لأيات الأحكام في القرآن الكريم ، و يشتد التعصب المذهبي فيه أحيانا و يخف أحيانا (43).

إن بعض المقلدين من الفقهاء نظروا إلي أقوال أئمتهم ، كما ينظرون إل نص الشارع ، فوقفوا جهدهم العلمي على نصرة مذهب إمامهم و ترويجه و بذلوا كل ما في وسعهم لإبطال مذهب المخالف و تفنيده(44).

و كان من أثر ذلك أن نظر هذا البعض إلي آيات الأحكام فأولها حسبما يشهد لمذهبه إن أمكنه التأويل، و إلا فلا أقل من أن يؤولها تأويلا يجعلها به لا تصلح أن تكون في جانب مخالفيه و أحيانا يلجأ إلي القول بالنسخ أو التخصيص و ذلك بعد أن سدت عليه كل مسالك التأويل ، فهذا عبدالله الكرخي المتوفي 340 هـ وهو أحد المؤيدين و المقلدين لمذهب أبي حنيفة يقول: كل آية أو حديث يخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤول أو منسوخ(45).

تنوع التفسير الفقهي تبعا لتنوع الفرق الإسلامية:

وقد وجد إلي جوار هؤلاء المقلدين المتشددين بعض الفقهاء الذين اعتمدوا على البحث العلمي الحر ، و لم يتقيدوا برأي واحد معين من الفقهاء (46).

وقد ترك هؤلاء جميعا أثراً ظاهراً في التفسير الفقهي يشهد له هذا الإنتاج المتنوع في التفسير تبعاً لتنوع المذاهب ، فلأهل السنة و الجماعة تفسير فقهي بدأ نظيفاً من التعصب، ثم لم يلبث أن تلوث به. وللظاهرية تفسير فقهي يقوم على الوقوف عند ظواهر القرآن الكريم ، دون أن يحيد عنها و للخوارج تفسير فقهي يخصهم و للشيعة تفسير فقهي يخالفون به من عداهم (47).

و كل فريق من هؤلاء يجتهد في تأويل النصوص القرآنية حتي تشهد له و لا تعارضه على الأقل فما أدي ببعضهم إلي التعسف في التأويل و الخروج بالألفاظ القرآنية عن معانيها و دلالتها(48).

تطور التفسير الفقهي من القرن الرابع إلي عصرنا هذا:

كان القرن الثاني و الثالث يمثلان عصر النشأة للمذاهب الفقهية، و هذا العصر من أزهي عصور الاجتهاد في الفقه الإسلامي ، و قبل القرن الرابع بلغ الفقه الأوج في الإجتهاد و التدوين و التفريع المذهبي ،و استقلت العلوم بعضها عن بعض و استقل التفسير أيضا ، و تطور بمرورالزمن ، و استحكمت قواعده و تصدرت مناحيه وظهرت اتجاهات مختلفة و ألوان شتي للتفسير نتيجة العوامل المختلفة من ظهور الفرق و الجماعات على أساس الأمور العقدية و المذاهب الفقهية، و تم فيه وضع أصول الفقه و تكامل هذا الدور و هو دور الكمال في الفقه الإسلامي (49).

لكن من منتصف القرن الرابع إلي سقوط بغداد في أيدي التتار(50)في منتصف القرن السابع ، و فيه نشطت حركة التحرير و التخريج و الترجيح في المذاهب مع غلبة التقليد من منتصف القرن السابع إلي ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة 1282 هـ، و هذا هو دور الانحطاط الفقهي منذ ظهور المجلة إلي اليوم ، و لاشك أن نهضة الفقه في هذا العصر هي نتيجة لجهود سبقت و دعوات للإصلاح لم يعدم الإسلام طائفة تنادي بها حتي في أحلك العصور (51).

و الحاصل أن التفسير الفقه مر بالمراحل الآتية:

1) عصر حياة النبي صلى الله عيله وسلم
2) عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم
3) من منتصف القرن الأول إلي أوائل القرن الثاني حيث استقل علم الفقه ، و أصبح اختصاصًا يقصر العلماء جهود هم عليه ، و تكونت المدارس الفقهية أو الاجتهادات المسماة بالمذاهب هي مرحلة تأسيسية في الفقه.

4) من أوائل القرن الثاني إلي منتصف القرن الرابع حيث بلغ الفقه الأوج في الاجتهاد و التدوين و التفريع المذهبي ، و تم فيه أصول الفقه وتكامل ، و هذا الدور هو دور الكمال في الفقه الاسلامي

5) من منتصف القرن الرابع إلي سقوط بغداد في أيدي التتار في منتصف القرن السابع و فيه نشطت حركة التحرير و التخريج و الترجيح في المذاهب مع غلبة التقليد و التعصب .

6) من منتصف القرن السابع الي ظهور الأحكام العدلية سنة 1282 هـ و التي عمل بها منذ سنة 1293، و هذا هو دور الانحطاط الفقهي (52).

و مهما يكن من أمر ، فإن مؤلفات الفقهاء في التفسير الفقهي تمثل اتجاها ، متميزاً المعالم يقف إلي جانب باقي الاتجاهات التي تشكل في مجموعها صورة متكاملة توضح مدي عناية المسلمين بالنص القرآني توثيقا و فهما و استنباطا و لا غرو ، فهذا النص قد أيقظ في الإنسان وعيا اعتقاديا و تشريعيا و كونيا و ذاتيا معا

و تحت تأثير هذا الوعي انطلق يبذل جهده الفكري في الانتفاع بهذا الهدي لخيره هو أولا و لصيانة الحياة الإنسانية على وجه الأرض من التردي و الانهيار ثانيا (53).

عناية العلماء بالتفسير الفقهي أو بتفسير آيات الأحكام:

اعتنى العلماء بهذا النوع من التفسير اعتناء بالغاً، لأن موضوعه مرتبط ارتباطاً قوياً بواقع حياة الأمة من عبادات ومعاملات. ويظهر هذا الاعتناء في المؤلفات الكثيرة التي ألفت في هذا الميدان في العهود المختلفة قديماً وحديثاً، والتي ألفها أتباع المذاهب الفقهية المختلفة. ونتعرض لذكر أهم ما كُتب في هذا الاتجاه من كتب ومؤلفات فيما يلي:

أ- أهم المؤلفات في أحكام القرآن على المذهب الحنفي:

1) أحكام القرآن، لأبي الحسن علي موسى بن يزداد القمي الحنفي المتوفى سنة 305هـ(54).
2) أحكام القرآن، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي الحنفي المتوفى سنة 321هـ (55).
3) أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بـ (الجصاص) المتوفى سنة 370 هـ (56).
4) تلخيص أحكام القرآن، للشيخ جمال الدين محمود بن أحمد بن مسعود بن عبد الرحمن المعروف بـ (ابن سراج) القونوي الحنفي المتوفى سنة 770 هـ (57).
5) التفسيرات الأحمدية في بيان الآيات الشرعية، للشيخ أحمد بن سعيد المعروف بـ (ملا جيون) الهندي الحنفي صاحب (نور الأنوار) من علماء القرن الحادي عشر الهجري المتوفى سنة 1130 هـ. والكتاب طبع مرات عديدة في مجلد واحد وهو متداول بأيدي العلماء (58).
6) أحكام القرآن (الجزء الأول والثاني)، للشيخ ظفر أحمد العثماني من علماء القرن العشرين الميلادي.
7) أحكام القرآن (الجزء الخامس والسادس)، للشيخ محمد إدريس الكاندهلوي المتوفى سنة 1974م.
8) أحكام القرآن (الجزء الثالث)، للمفتي محمد شفيع العثماني المتوفى سنة 1976م (59).
9) معارف القرآن، للمفتي محمد شفيع العثماني (ثمان مجلدات)، المتوفى سنة 1976م.
10) روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، للشيخ محمد علي الصابوني. والكتاب مطبوع في مجلدين متداول (60).

ب- أهم المؤلفات في أحكام القرآن على المذهب المالكي:

1) أحكام القرآن، للشيخ إسماعيل ابن إسحاق بن إسماعيل بن حمد بن زيد بن درهم المتوفى سنة 282 هـ (85).
2) **أحكام القرآن، لإسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الجهضمي الأزدي المتوفى سنة282 (61).**
3) **الجامع لأحكام القرآن، للشيخ أبي محمد القاسم بن أصبغ القرطبي النحوي المتوفى سنة 340 هـ (62).**
4) **مختصر أحكام القرآن، لأبي الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري المالكي نزيل مصر المتوفى سنة344هـ (63).**
5) أحكام القرآن، للشيخ المنذر بن سعيد البلوطي القرطبي المتوفى سنة 355 هـ (64).
6) مختصر أحكام القرآن، للشيخ أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي المتوفى 435 هـ (65).
7) أحكام القرآن، لابن بكير (66).
8) **أحكام القرآن، للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بـ (ابن العربي) المالكي المتوفى سنة 543 هـ (67).**
9) أحكام القرآن، للشيخ عبد المنعم بن محمد عبد الرحيم الخزرجي الغرناطي المعروف بـ (ابن الفرس) المتوفى سنة 597 هـ (68).
10) الجامع لأحكام القرآن، للشيخ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي القرطبي المالكي المتوفى سنة 671 هـ (69).

جـ - أهم المؤلفات في أحكام القرآن على المذهب الشافعي:

1) أحكام القرآن، للإمام الشافعي المتوفى سنة 204 هـ نفسه كما يعزوه الإمام البيهقي إليه، وإن لم نطلع عليه **(70).**
2) أحكام القرآن، للشيخ أبي الحسن علي بن حجر بن أياص السعدي المروزي المتوفى سنة 244 هـ (71).
3) أحكام القرآن، للشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري مفتي الديار المصرية تفقه بالشافعي المتوفى سنة 268 هـ (72).
4) أحكام القرآن، للإمام أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي المتوفى سنة 458 هـ جمع فيه مباحث أحكام القرآن من مختلف كتب الإمام الشافعي (73).
5) أحكام القرآن، للشيخ أبي الحسن علي بن محمد الطبري المعروف بـ (الكيا الهراس) المتوفى سنة504هـ(74).
6) القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يوسف بن محمد الحلبي المعروف بـ (السمين) المتوفى سنة 756 هـ (75).
7) أحكام القرآن المبين، للشيخ علي بن عبد الله محمود الشنفكي من علماء القرن التاسع الهجري (76).
8) الإكليل في استنباط التنزيل، للشيخ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة 911 هـ (77).

د- أهم المؤلفات في أحكام القرآن على المذهب الحنبلي:

1) زاد التفسير في علم التفسير، للعلامة ابن قيم الجوزي في تسع مجلدات، وهو إن لم يكن من التفاسير المقتصرة على التفسير الفقهي، إلا أنه يُعدّ وفق المذهب الحنبلي في تفسير آيات الأحكام (78).
2) أحكام القرآن، للشيخ أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء الحنبلي المتوفى عام 458 هـ (79). (مخطوط)
3) تفسير الخرقي (80). (مخطوط)

هـ- المؤلفات الأخرى في أحكام القرآن:

1) أحكام القرآن، للإمام الفقيه أبي الحسن عبد الله بن أحمد بن محمد بن المغلس أحد علماء الظاهر المتوفى سنة 324 هـ. له مصنفات كثيرة وخرّج له عدة أصحاب، تفقه على محمد بن داود الظاهري (81).
2) آيات الأحكام (زبدة البيان في براهين القرآن على مذهب الشيعة)، للشيخ أحمد بن محمد بن مقدسي الأردبيلي المتوفى سنة 993 هـ، وهو مطبوع (82).
3) آيات الأحكام الفقهية (باللغة الفارسية) ترجمة وتفسير الآيات التي تستمد منها الأحكام الشرعية على مذهب الشيعة أهدى للشاه سليمان الصفوي (1077 هـ- 1105 هـ) (83).
4) نيل المرام من تفسيرات آيات الأحكام، للشيخ صديق حسن خان القنوجي الهندي المتوفى عام 1307 هـ، وهو مطبوع في مجلد واحد متداول (84).
5) أحكام القرآن على مذهب الشيعة، للشيخ محمد خرائلي (بالفارسية) طبع في تهران، دار جاويد للنشر(85).
6) تفسير آيات الأحكام، للشيخ محمد السائس، مطبوع (86).
7) تفسير آيات الأحكام، للشيخ مناع القطان، مطبوع (87).
8) أضواء البيان، للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي المتوفى سنة 1393هـ (88).
9) تفسير آيات الأحكام (بالأردية)، للشيخ عبد العلى النكرامي (89).

والمؤلفات في التفسير الفقهي وفي تفسير آيات الأحكام كثيرة جدا. إلا أنني تعرضت لأهم المؤلفات التي ألفت في بعض المذاهب الفقهية المعروفة. والله أعلم.

نتائج

توصلنا من خلال كتابة هذه المقالة العلمية إلى النتائج الآتية:

1) أن علماء المسلمين ومفسري القرآن الكريم اهتموا بجوانب مختلفة لكلام الله عز وجل وقت تفسيرهم له، نظراً إلى حاجات الناس العلمية والعملية، وأن هذا العمل لا يتوقف حتى تقوم الساعة.
2) أن التفسير الفقهي مرّ بست مراحل أو أكثر، ولكل مرحلة مميزات تختلف عن الأخرى.
3) أن التفسير الفقهي يسمى أيضا تفسير آيات الأحكام، وهما مترادفان يدلان على مفهوم واحد، ويسمى أحكام القرآن أيضا.

4) أن حياة الرسول صلى الله عليه وسلم سلطة التشريع، والفتوى والقضاء بيده وحده. إلا أنه لم يترك فقها مدونا، وإنما ترك جملة الأصول والقواعد الكلية، وهذا ميزة التفسير الفقهي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

5) أن الاختلاف في زمن الصحابة كان نادراً، وكانوا يجمعون على رأي واحد في الأغلبية. وأن الأصول التي اتخذوها في تنظيم الحياة هي الكتاب والسنة والإجماع والاجتهاد والقياس، وعلى هذا النهج والأسلوب ربوا أتباعهم وتلامذتهم.

6) أن التابعين تمسكوا بتلك المصادر التي تمسك بها الصحابة، إلا أنهم في أخذهم منهم انقسموا إلى قسمين، قسم يتمسك بظاهر اللفظ فقط، وقسم آخر يدخل في معرفة علل النصوص وأسباب ورودها وقياس الحوادث على نظائرها المنصوبة على النص.

7) أن أهل الرأي لم يقدموا رأيهم على السنة الصحيحة، إلا أن عذرهم في مخالفة الحديث هو وجود حديث آخر معارض لما أخذ به غيرهم أو لأسباب أخرى ذكرتها في بحث التفسير الفقهي في عصر التابعين.

8) لم يدون أي علم في عهد التابعين، وإنما ابتدأ التدوين في العهد التالي. وفي هذا العهد كثرت فتاوى التابعين لقلة الصحابة وموت كبارهم، وانشغال من بقي من الصحابة بالولايات.

9) أن التفسير الفقهي في عهد الأئمة الفقهاء امتاز بالاختلاف في الأحكام أحيانا، وبالاتفاق فيها أحيانا آخر، اعتماداً على البراهين والحجج دون ظهور أي تعصب منهم.

10) وأن الأمر تغير بعد عهد الفقهاء الأربعة، وظهر التعصب المذهبي وإنه يشتد أحيانا ويخف أحيانا. وقد وجد في هذا العهد بعض الفقهاء الذين اعتمدوا على البحث العلمي الحر، ولم يتقيدوا برأي واحد معين من الأئمة الفقهاء.

11) أنه وجد تفسير فقهي تبعا لتنوع الفرق الإسلامية بعد الأئمة الفقهاء. ولأهل السنة والجماعة تفسير فقهي نظيفاً من التعصب ومع التعصب أيضا. وللظاهرية والخوارج والشيعة تفسير فقهي يخالف كل واحد منهم غيرهم من المذاهب الأخرى، وكل فريق يجتهد في تأويل النصوص القرآنية لتأييد مذهبهم مع التعسف في التأويل أحيانا أو غالبا.

12) أن القرن الثاني إلى القرن السابع يعد من أزهى عصور الاجتهاد في الفقه الإسلامي. وقبل القرن الرابع استقلت العلوم، واستقل التفسير أيضا. وبعد مرور الزمن استحكمت أصوله وقواعده. وفي القرن السابع نشطت حركة التحرير والتخريج والترجيح في المذاهب على غلبة التقليد والتعصب.

13) بدأ دور الانحطاط الفقهي منذ منتصف القرن السابع إلى القرن الثالث عشر من الهجرة النبوية.

14) أن المؤلفات المتعددة قديما وحديثا في التفسير الفقهي مع مراعاة الاتجاهات المختلفة والمذاهب المتنوعة تدل على مدى عناية المسلمين بالنص القرآني فهما واستنباطا نظراً إلى الانتفاع بهذا الهدي أولاً وإلى صيانة الحياة الإنسانية من الدمار والهلاك على وجه الأرض ثانيا. ولهذا اهتموا بهذا الجانب، وهو جانب التفسير الفقهي.

15) أن هناك فروقاً بين المؤلفات القديمة والحديثة في التفسير الفقهي، وهي أن المؤلفات القديمة تشمل آيات الأحكام كلها، وأما الحديثة فتقتصر على بعض الآيات من بعض السور.

وأن المؤلفات الحديثة لا تلتزم مذهباً بعينه، وإن مؤلفيها يصرحون في مقدمة تفاسيرهم بأنهم لا يلتزمون مذهباً بعينه، وإنما يتبعون ما يرون أنه الحق.

وأن بعض المؤلفين في العصر الحديث اعتنى بالرد على بعض الشبهات التي أثيرت حول بعض القضايا الفقهية كحد قطع يد السارق ورجم الزاني وتحريم الربا وتعدد الزوجات ونحو ذلك. ولم يكن هذا موجودا بهذا الاهتمام عند القدماء(115).

16) أن مزايا المؤلفات الحديثة في التفسير الفقهي لا تدل على أنها أفضل من المؤلفات القديمة فيه، بل لكل واحد منها فضل لا ينكر (116).

17) أن أتباع المذاهب الأربعة في الفقه كلهم ينص على أنه لا يتعصب لمذهب بعينه من المذاهب الأربعة. فآراؤهم الفقهية مجملها لا تخرج عن هذه المذاهب ورابطتها من أهل السنة (117).

18) أن التفسير الفقهي للقرآن الكريم يقوم على منهج الاستدلال لأحكام القرآن بالقرآن، وعلى منهج استفادة الأحكام من منطوق الآية الصريح ومن اقتضاء الآية وإشارتها والقياس على الآية، وعلى منهج استفادة حكم القرآن بقرائن ومتلزمات خارجية ومن مفهوم الآية (118).

الهوامش

1- الدكتور مصباح الله ، (دراسة تطبيقية على أحكام القرآن للجصاص، وأحكام القرآن لابن العربي) أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 16.

2- في التفسير الفقهي ص 19، 20.

3 سيد محمد علي أيازي، المفسرون حياتهم ومنهجهم، ص، 88. ط1، مؤسسة الطباعة والنشر، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي.

4 الدكتور محمد الذهبي، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة 14 شارع الجمهورية عابدين، ط3 سنة 1 1405هـ 1958، 2/ 432.

- الشيخ مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص 372
- في التفسير الفقهي ص 22
- تاريخ الفقه الإسلامي ص 14

5 النحل: 16/ 44. للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة، أبو حنيفة مالك الشافعي أحمد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية ص 60

6 للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص 60

- تاريخ الفقه الإسلامي ص 14

7 فقه الأئمة الأربعة ص، 60 – 61

8 مرثد الغنوى، هو مرثد ابن أبي مريد الغنوى صحابي، وأبوه صحابي واسمه كناز – بنون ثقيلة وزاي- ابن الحصين، وهما ممن شهد بدرا وتقدم أبوه. ومرثد بن أبي مرثد الغنوى كان يحمل الأسرى، فذكر الحديث في نزول قوله تعالى (الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً إلخ) النور/ 3. استشهد مرثد في صفر سنة ثلاث في غزاة الرجيع

- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، 6/ 55 – 56 رقم (7895) حرف الميم. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2 سنة 1423هـ/ 2002م.

9 للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص 60 – 61

10 البقرة: 2/ 232

11 للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص 61- 62 – 63

12 للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص 63

13 مقداد بن الأسود، هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الهبراني، وقيل الحضرمي. حالف الأسود بن يغوث الزهري بعد هروبه إلى مكة، وكتب إلى أبيه فقدم عليه قيس الأسود المقداد فصار يقال: المقداد بن الأسود وغلبت عليه واشتهر بذلك. فلما نزلت ({ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ إلخ) - سورة الأحزاب/ 5- قيل له: المقداد بن عمرو واشتهرت شهرته بابن الأسود. وكان المقداد يكنى أبا الأسود، وقيل: كنيته أبو عمرو، وقيل: أبو سعيد. وأسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها، وكان فارسا يوم البدر. اتفقوا على أنه مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان، قيل: وهو ابن سبعين سنة
الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أبي الفضل بن حجر العسقلاني الشافعي ت 852 هـ عدد الأجزاء (8)، دار الجيل- بيروت، 1412هـ/ 1993. ط 1، تحقيق: علي محمد البجاوي (حرف الميم) 6/ 159، 161

14 في البخاري، فقال: توضأ واغسل ذكرك
صحيح البخاري، كتاب الغسل (5)، باب: غسل المني والوضوء منه (13) 1/ 71

15 أبي عبد الرحمن السملي، هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القارئ، ولأبيه صحبة. روى عن حذيفة وخالد بن الوليد وعبد الله بن مسعود وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب وأبي الدرداء وأبي هريرة. وروى عنه كثيرون، وكان مقرئ القرآن بالكوفة من خلافة عثمان إلى إمرة الحجاج. وقال: دخلنا على أبي عبد الرحمن السلمي في مرضه الذي مات فيه، فذهب بعض القوم يرجيه، فقال: أنا أرجو ربي، وقد صمت له ثمانين رمضانا. قال محمد بن سعد: توفي زمن بشر بن مروان، وكانت ولاية بشر على الكوفة سنة أربع وسبعين. وقال عبد الباقي بن قانع: مات سنة خمس ومائة وهو ابن تسعين سنة. روى له الجماعة
تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي 10/ 80 – 81 (باب العين من اسمه عبد الله)، رقم (3205). المكتبة التجارية مصطفى أحمد الباز، دار الفكر، بيروت – لبنان، سنة 1414هـ/1994م

16 الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المالكي، الجامع لأحكام القرآن، 39/1.
الطبعة الثانية 16 من المحرم سنة 1372هـ و6 من أكتوبر سنة 1952م
- الشيخ مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص10

17- الإمام القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، 39/1

18- الدكتور مجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث، ص/24. مكتبة الشباب
تاريخ الفقه الإسلامي ص14، 34، 35- 50-51

19- المناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ص 376
- في التفسير الفقهي ص 22-23
- تاريخ الفقه الإسلامي ص36، 45، 50، 51

20- البقرة: 234/2

21- الطلاق: 4.

22- المناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ص 376
- في التفسير الفقهي ص23

23- للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة، ص64، 65
- في التفسير الفقهي ص22، 23
- تاريخ الفقه الإسلامي ص31-35

24- للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص63 – 65
- تاريخ الفقه الإسلامي ص44
- الدكتور حميد الدين، تاريخ إسلام، ص،114، 115. چوتها ايديشن ترميم شده، طبع أول منى 1969، مطبوعة فيروز سنز لميتد- لاهور باهتمام خان عبد الحميد خان برنتر وببلشر
- تاريخ إسلام از مولانا أكبر شاه نجيب آبادي 223/1- 228

25- فقه الأئمة الأربعة ص65، 66، 69
- في التفسير الفقهي ص35.
- تاريخ الفقه الإسلامي ص54.
- مولانا أكبر شاه خان نجيب آبادي، تاريخ إسلام 308/1. حذيفة أكيدمي كمره نمبر 2، الفضل ماركيت أردو بازار – لاهور. ط1 اكست 2000

26- للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص 66، 69
- في التفسير الفقهي ص 22
- تاريخ الفقه الإسلامي ص37

27- للدكتور عبد الوهاب زاحل، فقه الأئمة الأربعة ص66، 69

- تاريخ الفقه الإسلامي ص37- 39

28- التفسير والمفسرون 315/2

- تاريخ الفقه الإسلامي ص39-40، 46

29- النساء: 11/4

30- التفسير والمفسرون 415/2

- فقه الأئمة الأربعة ص 66- 69

- تاريخ الفقه الإسلامي ص36

31- فقه الأئمة الأربعة ص66، 69

- تاريخ الفقه الإسلامي ص36، 37، 44، 51

- التفسير والمفسرون 414/2

- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص334- 337

32- فقه الأئمة الأربعة ص70، 71

- تاريخ الفقه الإسلامي ص59

- التفسير والمفسرون، 1/ 101

- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص337 – 338

33- فقه الأئمة الأربعة ص70، 71

- في التفسير الفقهي ص، 22، 23

- تاريخ الفقه الإسلامي ص، 59، 73 – 74

34- فقه الأئمة الأربعة ص71

- في التفسير الفقهي ص22، 23

- تاريخ الفقه الإسلامي ص59، 73 – 74

35- تاريخ الفقه الإسلامي ص75

36- تاريخ الفقه الإسلامي ص75

37- تاريخ الفقه الإسلامي ص76

38- في التفسير الفقهي ص23

- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص، 376

- التفسير والمفسرون 415/2- 416

39- التفسير والمفسرون 416/2

- الشيخ الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 353 – 354

- الدكتور طه جابر العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام. المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن. ط3 سنة 1407هـ- 1987 ص129

40- التفسير والمفسرون 2/ 416

- في التفسير الفقهي ص، 23

41- في التفسير الفقهي ص23.

- طه جابر العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، ص، 72 كتاب الأمة رقم (9)

- التفسير والمفسرون 2/ 416

- الخضري ، تاريخ التشريع الإسلامي، ص353 – 354

42- في التفسير الفقهي ص23

- التفسير والمفسرون 416/2

- الخضري ، تاريخ التشريع الإسلامي، ص353- 354

- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص، 375

43- في التفسير الفقهي ص23
- لمناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ص387
- التفسير والمفسرون 416/2
- تاريخ الفقه الإسلامي ص112

44- في التفسير الفقهي ص23
- التفسير والمفسرون 433/2- 434
- تاريخ الفقه الإسلامي ص112- 113 – 115

45- في التفسير الفقهي ص23- 24
- التفسير والمفسرون 433/2- 434
- تاريخ الفقه الإسلامي ص/112- 116

46- في التفسير الفقهي ص24

47- في التفسير الفقهي ص24
- التفسير والمفسرون 435/2
- سيد محمد علي أيازي ، المفسرون حياتهم ومنهجهم، ص، 89- 90

48- في التفسير الفقهي ص، 24
- التفسير والمفسرون 435/2
- سيد محمد علي أيازي، المفسرون حياتهم ومنهجهم، ص، 89- 90

49- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث ص22-23
- الدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي ، اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري، 1/ 25، 27، 48. طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية برقم 951/ 5 وتاريخ 5/ 8/ 1406. الطبعة الأولى 1407هـ - 1986م
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 17

50- التتار، قبائل كانت تسكن في أواسط آسيا، سمي المغول بهذا الإسم وهو قسم منهم، المنجد في الأعلام، أنجزت الطبعة الكاثولوكية في عاريا – لبنان. الطبعة الثانية عشر 1982. حرف التاء ص 183

51- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث ص22-23
- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري 1/ 25 – 48

52- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث ص22-23

53- في التفسير الفقهي ص 24

54- امام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي ، معجم البلدان، المتوفى (626هـ)، دار صادر – ب رقم 10 بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، سنة 1399هـ/ 1979م (ب). دار الفكر، بيروت، ب – ت 398/4
- أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، ت 748هـ/ 1347م، عدد الأجزاء (23)، مؤسسة الرسالة، بيروت سنة 1413هـ- 236/14
- المحي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، ت 657هـ - طبع بمطبعة عيسى البابى الحلبي وشركاؤه سنة 1399هـ/ 1979م، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الخلو 1/ 38.
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 18

- الإمام محمد الزاهد الكوثري، مقدمة أحكام القرآن، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان سنة 1395هـ/ 1975م عدد الأجزاء (2) 14/1
- الشيخ ظفر أحمد العثماني، مقدمة أحكام القرآن، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية دي/ 436 كاردن ايست، كراتشي 5 باكستان، الطبعة الأولى 1407هـ/ 1987م 1 (1)/ 7

55- سير أعلام النبلاء 15/ 29
- أبي الفرج محمد بن إسحاق بن النديم ، الفهرست، ت (385هـ). دار المعرفة، بيروت سنة 1398هـ/1978م 292/1
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 18
- امام الكوثري ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1

56- الإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي الحسني اللكنوي الهندي ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، ت 1304هـ. الناشر: قديمي كتب خانة مقابل آرام باغ – كراتشي ص36
- الإمام المحدث القاضي أبي عبد الله حسين بن علي الضيمري ، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ت 436هـ باهتمام حضرة مولانا إمداد الله أنور عنايت بوري، مكتبة عزيزية عنايت بور ملتان – باكستان. مكتبة حنفية باكستان ص167
- الإمام الكوثري ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 23- 28

57- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ص157
- حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله الرومي الحنفي ، كشف الظنون، ت 1067هـ، دار الكتب العلمية، بيروت 1413هـ/ 1992م 20/1
- الدكتور سميع الحق بن المفتي مولانا عبد الديان، جهود المفتي محمد شفيع العثماني في تفسير القرآن الكريم، رسالة لنيل شهادة الماجستير في التفسير والحديث بكلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين)، الجامعة الإسلامية العالمية سنة 1990م ص 132
- الإمام الكوثري ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 20

58- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 21
- محمد شفيع العثماني ، جهود المفتي في تفسير القرآن الكريم ص 132
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1
- الشيخ محمد مالك الكاندهلوي ، منازل العرفان في علوم القرآن (بالأردية)، ص/296. ط ناشران قرآن لميتد أردو بازار – لاهور

59- محمد شفيع العثماني ، جهود المفتي في تفسير القرآن الكريم ص 132
- الشيخ محمد اويس الكاندهلوي، منهج للأخ معظم علي بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير ص18
- الشيخ ظفر أحمد العثماني ، مقدمة أحكام القرآن، 9/1

60- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري 2/ 442
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 21-22
- الشيخ ظفر أحمد العثماني، مقدمة أحكام القرآن، 9/1

61- ابن فرحون ، الديباج المذهب، ص/ 93

- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 18
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1

62- سير أعلام النبلاء 16/ 174
- شذرات الذهب م (1) 2/ 178

63- الشيخ ظفر أحمد العثماني ، مقدمة أحكام القرآن، 7/1
- منازل العرفان في علوم القرآن ص/296
- محمد شفيع العثماني ، جهود المفتي في تفسير القرآن الكريم ص 133
- الدكتور عبد الله بن الزبير بن عبد الرحمن ، تفسير القرآن الكريم مصادره واتجاهاته، ص37. إدراة الشؤون الثقافية والنشر، سلسلة دعوة الحق، العدد 202 العام 1422هـ

64- ابن فرحون ، الديباج المذهب، 1/ 100
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 14/1

65- سير أعلام النبلاء 16/ 174
- شذرات الذهب (3550) م (2) 17/3
- مولانا محمد تقي العثماني، مقدمة أحكام القرآن، 7/1

66- شذرات الذهب سنة 437 م (2) 260/3- 261
- أحمد بن محمد الأدنيروي ، طبقات المفسرين، 114/1. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة سنة 1997م، الطبعة الأولى، تحقيق: سليمان بن الصالح الخزي

67- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14

68- مولانا محمد تقي العثماني ، مقدمة أحكام القرآن، 7/1
- التفسير والمفسرون 2/ 417 – 419
- المناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ص277
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14
- ابن فرحون ، الديباج المذهب، 1/ 284

69- ابن فرحون ، لديباج المذهب، 1/ 218
- التفسير والمفسرون 2/ 419
- الشافعي، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14
- مولانا محمد تقي العثماني، مقدمة أحكام القرآن، 14/1

70- التفسير والمفسرون 2/ 419
- شذرات الذهب سنة 671 م (3) 335/5

71- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 17
- تفسير القرآن الكريم مصادره واتجاهاته ص 137

72- سير أعلام النبلاء 11/ 511
- كشف الظنون 1/ 20
- الشيخ ظفر أحمد العثماني ، مقدمة أحكام القرآن، 7/1

73- شذرات الذهب سنة (268) م (1) 154/2
- الديباج المذهب 1/ 232
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 17- 18

74- التفسير والمفسرون 2/ 418، 419
- منازل العرفان ص296
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14
- شذرات الذهب سنة (458) م (2) 304/3- 305
75- التفسير والمفسرون 2/ 418- 419
- الشافعي ، مقدمة أحكام القرآن، 1/ 14
- شذرات الذهب سنة (504) م (2) 8/4
76- التفسير والمفسرون 2/ 418، 419
- شذرات الذهب سنة (756) م (3) 189/6
77- التفسير والمفسرون 2/ 418، 419
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 20

78- شذرات الذهب سنة (911) م (4) 51/8
- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 20
79- الدكتور فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي ، بحوث في أصول التفسير ومناهجه، ص/ 95. مكتبة التوبة
80- شذرات الذهب سنة (324) م (1) 302/2
- ابن النديم ، الفهرست، 1/ 306
- سير أعلام النبلاء 15/ 77
81- شذرات الذهب سنة (458) م (2) 306/3
- أبي الحسين محمد بن أبي ليلى ، طبقات الحنابلة، 2/ 205
- خير الدين الزركلي ، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، عدد الأجزاء (15) الطبعة الثانية
82- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 21
- الدكتور علي شواخ إسحاق ، معجم مصنفات القرآن الكريم، 93/1
83- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 21
- الدكتور علي شواخ إسحاق ، معجم مصنفات القرآن الكريم، 93/1
84- محمد شفيع العثماني، جهود المفتي في تفسير القرآن الكريم ص 7
- تاريخ التفسير وأصول التفسير، لميان منظور أحمد ص 33، 35
- الدكتور عبد الله بن زبير بن عبد الرحمن، تفسير القرآن الكريم مصادره واتجاهاته، ص 137
85- أسباب الاختلاف وأثرها في تفسير آيات الأحكام 1/ 21
86- المناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ص377
- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري 2/ 446
- تفسير القرآن الكريم مصادره واتجاهاته ص 137
87- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص 377
- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري 2/ 470
88- المناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص 377
- تفسير القرآن الكريم مصادره واتجاهاته ص 137
89- محمد شفيع العثماني، جهود المفتي في تفسير القرآن الكريم ص 8

- الشيخ عبد الحي الحسيني ،الثقافة الإسلامية في الهند، المتوفى 1386هـ، معارف العوارف في أنواع العلوم والمعارف، دمشق ت 1377هـ/ 1958م ص171

90- ابن النديم ، انظر التفصيل في: الفهرست، 1/ 57

- الدكتور علي شواخ ، انظر التفصيل في: معجم مصنفات القرآن الكريم، 1/ 93- 121

91- الدكتور فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، انظر التفصيل في: رقم (73) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر الهجري، أستاذ مساعد ورئيس قسم الدراسات القرآنية في الكلية المتوسطة لإعداد المعلمين بالرياض، الطبعة الأولى 1407هـ/ 1986م، طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية برقم 951/ 5 وتاريخ 5/ 8/ 1406هـ 418/2 – 419

92- أيضا 419/2

93- أيضا 419/2